

ما يجهلون ؟ وكان قاضياً يفصل في خصوماتهم ، ويقضى بينهم ، معتمداً على ما يظهر به الحق من البيّنات والأدلة .

وقد صدرت عنه صلى الله عليه وسلم في جو هذه الحياة الجديدة أقوال وأفعال وتصرفات مختلفة عني بها المسلمون عناية فائقة هي مضرب الأمثال في عناية الأمم بتاريخ عظمتها وتبج آثارهم ، دونها وشرحوها وضبطوا ألفاظها وألقوا الماچم في شرح غريبها ، واهتموا بتفهم أسرارها ، وتبين أغراضها حتى كان من آثار ذلك أن نشأت علوم خاصة تعرف « بعلوم السنة » من رواية ودراية وتجريح وتعديل وناسخ ومنسوخ وغير ذلك .

يهم الناظر في التشريع الإسلامي أن يعرف : هل كان النبي صلى الله عليه وسلم في كل ما روى عنه من هذه الأحوال وتلك الأفعال والتصرفات مُصدراً عن الوحي ، ناطقاً بلسانه ، أو كان له إلى جانب الوحي فيها تفكير ونظر واجتهاد ؟ ذلك ما نريد معالجته في هذا البحث .

يرى بعض العلماء أن النبي صلى الله عليه وسلم مبلغ عن الله فقط . تنحصر مهمته في تبليغ الوحي وما يتصل به من بيان على الوجه الذي ضمنه الله بقوله « فإذا قرأناه فاتبع قرآنه ، ثم إن علينا بيانه »

ويرون أن صفة الرسالة فيه غلبت على صفة البشرية ، وأنه عليه الصلاة والسلام تمحض في استمداده لحل الرسالة وتبليغ الأمانة ، معتمدين في ذلك على ما فهموا من قوله تعالى : (إن هو إلا وحي يوحى) بعد قوله : (وما ينطق عن الهوى) .

وأما هذا ورتبوا عليه أن كل ما أُر عن النبي صلى الله عليه وسلم شرمة من الله رب العالمين ، لها صفة الهوام والبقاء ، إلى يوم الدين ، والناس مخاطبون بها في كل زمان ومكان ، لا يجوز لهم أن يجحدوا عنها قيد شمرة ، ومن جاد عنها أو سوغ لنفسه أن يتصرف فيها ، فذلك خرج على شرمة الله ، مخالف عن أمر الله ، غير جدير بأن يكون من المؤمنين .

يقولون ذلك ويتشددون فيه ، ولا يفرقون بين أقواله وأفعاله وأحكامه وأقضيته وسائر تصرفاته في العبادات والمدنيات والجنايات والطلب والسياسة والحروب والعداات والزي واللباس وآداب الطعام والشراب والجلوس والسير في الطريق وما يكون

الهجرة وشخصية الرسول

دكتور محمود سائوت



كان للوحي قبل الهجرة اتجاه ، وكان له بعد الهجرة اتجاه آخر ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يسار الوحي في هذين الاتجاهين ، ويحفظ بما يؤدي إلى الناية منهما .

كان الوحي يدور أولاً حول محدد

الدعوة ، وبيان الغرض منها ، ولفت الأنظار إلى أدلتها ، وذكر ما ينفع فيها من قصص الأولين وعبر الماضين ، وتسلية الرسول وغرس عوامل القوة الروحية في نفسه ، وتوحيده عدم الاكتراث بما يجابه به من الإيذاء والتكذيب والاضطهاد . وقد أجه النبي صلى الله عليه وسلم إلى هذه الناحية في تفكيره وأعماله وأقواله وسائر تصرفاته ، يبلغ الدعوة ، ويعالج الصبر على الإيذاء في سبيلها ، ويحاول جمع القلوب حولها ، ويرسم للناس دائرتها ، ويركز أصولها في النفوس ، ويعمل على إيجاد بيئة إسلامية صالحة لها يرد عليها فيما بعد من مبادئ التشريع .

فلما تمت الهجرة دخلت الدعوة في عهد جديد تكونت به للمسلمين وحدة اقتضت معاملات ونظماً اجتماعية تتماز بها عن سائر الجماعات .

ومنذ ذلك الحين أجه الوحي إلى جهة أخرى تسير مع مقتضيات الحالة الجديدة وتلبي مطالب هذه الأمة الناشئة ، وأجه النبي صلى الله عليه وسلم هذا الاتجاه نفسه فأضيف بذلك إلى وظيفته في التبليغ وظائف أخرى ، فكان أمناً للمسلمين يسوسهم ويرعى دولتهم وينظم شئونهم ؟ وكان مفتياً يجيبهم عما يسألون ، ويملهم

الكريم بأن يؤكد هذا المعنى في كثير من آياته : « سبحان ربى هل كنت إلا بشراً رسولاً » . « قل إنما أنا بشر مثلكم يوحى إلى » . ومن زعم أن رسالة النبي قد غلبت على بشرته وقضت على لوازمها السامية قد تلاقى في رأيه من قريب أو من بعيد بالذين يقولون « أبث الله بشراً رسولاً »

إن النبي صلى الله عليه وسلم بشر روى أسى مراتب البشرية ، وقد اكتسب بذلك شخصية الفقيه المجتهد كما منح شخصية الرسول المبلغ عن الله . وهو (أول الفقهاء) كما أنه (خاتم الأنبياء) . فلننظر إذن فيما ورد عنه صلى الله عليه وسلم على هذا الأساس الذى يجمع بين الرسول والفقيه

اقتضت حكمة الله أن يسوس عباده ، ويحقق مصالحهم بنوعين من التشريع : نوع يتولاه بنفسه وينص فيه على ما يريد ويرسل به الوحي إلى نبيه . ونوع آخر (يسكت عنه) فلا ينص عليه غير نبيان ولا إمام ، ولكنه (رحمة بعباده) يكله إلى أصحاب الرأى والنظر لاختلاف المصلحة فيه باختلاف الظروف والأحوال . وقد قام (محمد النبي) بحق رسالته فبلغ النوع الأول كما أمره بتبليغه . وقام (محمد الفقيه الأول) بحق بشرته : رسم طهارة الاجتهاد ، وعنى بالتطبيق العملى عليها ، وبأن يُبَدَّها لمن يجيئ به من الخلفاء والقضاة والأئمة : اجتهد وقاس وحكم ، وأقضى بالحاجة وتقدير المصلحة ، وساس الأمة بما أَرَادَهُ اللهُ كما هو الشأن فى المجتهدين والحكام

١ - اجتهد فى الحروب وفى الأمور الدينية

٢ - واجتهد فى الأحكام الشرعية ، فأقضى المرأة التى سألته عن حجها لأبيها بقوله : « رأيت لو كان على أبيك دين قضيته أما كان يقبل منك » ؟ وأقضى السائل عن قبلة الصائم بقوله : « رأيت لو تغمضت بماء ثم بجمته أكان يضرك » ؟ وأقضى السائل عن لابس امرأته أكتب له أجر وهو يقضى شهوته ؟ فقال له : « رأيت لو وضعا فى حرام أيسكون عليه رزق » ؟

٣ - ونزل على اجتهاد غيره فاستسقى « الأذخر » فى تحريم شجر مكة حين استنأه الملبس . ودعا للفقرين كما دعا للحلقين ، وأذن فى غسل القصور التى طبخت فيها لحوم الحر الأهلية بعد أن أمر بكسرها ، ونزل المنزل الذى أشار عليه أصحابه بأن ينزل فيه

من الأحوال الشخصية والمسائل الجنسية وغير ذلك ، فكل هذا وحى من الله ، بعضه ظاهر وبعضه باطن ، وكله شرع محكم ، ودين متبع لا يجوز الخروج عليه ، ولا التصرف فيه .

وقد نجد قوماً منهم يستنون من ذلك بعض الأشياء التى لا تتصل بالنواحي التشريعية كراهى صلى الله عليه وسلم فى تأبير النخل ، أو فى اختيار مكان ينزلون فيه للحرب أو نحو ذلك ، ولكنهم حين يتحدثون عن هذا الاستثناء يحططون فى الأمر تمام الاحتياط ، فيضيقون دائرة ولا يتوسمون فيه .

لقد جاءت الشريعة الإسلامية « بالاجتهاد » ، وأمر الله عباده أولى الأبصار بأن يعتبروا ، وينظروا ، ويتدبروا كتابه الكريم ، وقد كان الاجتهاد سنة الأنبياء والمرسلين من قبل ، والقرآن يمددنا بذلك عنهم كما فى شأن يحيى إذ أمأه الله الحكيم سيماً ، وكما فى قصة داود وسليمان إذ يحكان فى الحرث إذ فشت فيه غم القوم . وقد ذكر الله جملة من أنبيائه ورسوله ، وأثبت لهم جميعاً هذا المعنى بقوله : « أولئك الذين آتيناهم الكتاب والحكم والنبوة » ؛ ثم قال لنبىه محمد صلى الله عليه وسلم فى الآيات نفسها : « أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده » .

قالنى إذن مأمور بالسيرة على سنة الأنبياء والمرسلين من قبله ، مأمور بأن يفنى بهديهم ، وهذا أمر تقضى به طبيعة الأشياء ، لأنه لا يقبل أن يرسل الله رسولاً فى وقت نبئت فيه الإنسانية ، واشتد ساعد الفكر البشرى ، ثم يحرمه النظر والتفكير الذى أباحه لإخوانه الأنبياء فى طفولة الدهر وشباب الزمان ، وأباحه أيضاً لتبعية الذين يدعوهم إلى دينه وبأمرهم بالعمل بشريعته .

كيف يسرغ لأحد أن يقول بحرمان النبي صلى الله عليه وسلم من الاجتهاد ، وهو مرتبة علمية من أسنى مراتب الفطنة البشرية والبصيرة الإنسانية ؟ أيعنحها الله لدوى العقول وأرباب البيمار ، ثم يحرمها على الإنسان الكامل ؟

كأنى جهؤلاء يرون رسالة الرسول أمراً يتعارض مع بشرته . ولقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مع رسالته وقبل رسالته بشراً اكتملت فيه جميع معانى البشرية الفاضلة . ولم يشأ الله أن يرسله حتى بلغ أربنتين عاماً لتضج بشرته وتكمل رجولته ، فلا تظن عليها الرسالة ولا تسلبها خصائصها . وقد عنى القرآن

٤ - وكان يجتهد ثم ينزل الوحي بخلاف اجتهاده ، وقد يسكت عنه فلا يعرض له بتصويب ولا تحطئة : عاتبه الله على الإذن للمناقضين ، وعلى أخذ الغداه من أسرى بدر ، وعلى إعراضه عن الأعمى ، فكان ذلك إيذاناً من الله بتخطئه في اجتهاده ، ورجع هو عن اجتهاد باجتهاد بمجرد النظر والتجربة فقال : « لقد هممت أن أنهي عن النبوة^(١) فنظرت في الروم وفارس فإذا هم ينيون أولادهم فلا يضر ذلك أولادهم شيئاً » .

وهو بشخصية الإمام الأعظم رئيس المسلمين ، وزعيم قوميتهم يعمل على تركيز أمته ، وطبعها بطابع تتميز به عن سائر الأمم ، ويلحق بذلك كل ما ورد عنه مما يتعلق باللباس والأزياء والتشبه بقوم ومخالفة اليهود والنصارى والمجوس والشركيين ، وما إلى ذلك مما لا يس ناحية العقيدة ، ولا يعقل فيه معنى التعمد ؛ وإنما هو في الشؤون الاجتماعية البحتة التي تعرفها الأمم في كل المصور والأجيال ، ويتزرع إليها الرعماء والقادة في القديم والحديث ، والأمر فيها راجع إلى ما تراه الأمم ، وقددر فيه قوميتها ومصالحها وسيادتها

وهو بشخصية المفتي إما مجيب بلسان الوحي فليس له اجتهاد في ذلك إلا في تطبيق النص على جزئيات الحوادث ، وإما فقيه يجتهد ويقدّر ويلاحظ أحوال السائلين فيجيبهم بما يراه كما يفعل سائر المجتهدين وبالطرق التي يألفها الناس في استنباط المجهولات ، رقد علم له من هذا النوع كبير

وهو بشخصية القاضي حكم بين المتخاصمين بسمع دعاوهم ، ويعترف الحق بما يسمع من شهادة الشهود وما يرى من وجوه التثبت ، ويقدر ظروف القضية وأحوال المتخاصمين كما يفعل سائر القضاة ، وأحكامه في هذه الدائرة لا عموم لها في الأشخاص ولا في الأحوال كما يقول علماء الأصول ، فليس لها صفة التشريع العام

هذه شخصيات أربع صادرت إليه صلى الله عليه وسلم أثرًا من آثار تلك الهجرة اليمونة . وإنما نلح هذه الشخصيات في جميع ما أثر عنه ودون في الكتب ، ومنه ما تظهر الشخصية التي صدر عنها دون أن يخالف فيه أحد ، ومنه ما تخفى شخصيته خفاء تتفاوت الأنظار فيه ، وتختلف الآراء في تقديره

ولو أننا تبيننا الروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأعطيناه نظرة فاحصة يتميز بها ما كان صادراً عن كل شخصية من هذه الشخصيات ولم نخلط بعضها ببعض ، وربنا على كل منها آثاره ، وأعطيناه حقه ، لسهل على المسلمين أن يتفاهروا فيما شجر بينهم من خلاف ، ولتصافح المتخالفون ، ولما روى أحد سواه بالكفر أو الزندقة ، ولعلم الجميع ما هو شرع دائم عام لا سبيل إلى مخالفته أو الخروج عنه ، وما هو تشريع خاص ، أو مؤقت

٥ - وكان يحكم في الحوادث الجزئية التي ترفع إليه ، ويمتد في حكمه على بينات وحجج الخصوم ويقول : « لعل أحدكم ألحن بحجته فأتأنا أنا بشر »

٦ - وكان بكل الجهاد إلى أمرائه وقضائه دون أن يقدم بالرجوع إليه

٧ - وكان يسارع أحياناً إلى الجواب عما يسأل عنه من غير أن يتربص لوحي ، وأحياناً ينتظر أمر الله ويقول لم ينزل على فيه شيء كما في حادثة المرأة التي جادلته في زوجها ، وكما في حادثة الرجل الذى قذف زوجته ، فقد نزل القرآن بتشريع كفارة الظهار وشهادات اللعان

ولعل الأمر فيما ينزل فيه الوحي وفيما لا ينزل ، وفيما يجتهد فيه الرسول وفيما لا يجتهد راجع إلى الفصل بين الشؤون التي تتعلق بأساس الدعوة ، أو بالجانب الخلقى ، أو بالعبادة ، وبين ما يختلف فيه المصلحة باختلاف الظروف والأزمنة والأشخاص ، وقد حدد الفقهاء المجتهدون بذلك مواضع الاجتهاد ومواضع النص

نستطيع بعد هذا أن نستخلص للنبي صلى الله عليه وسلم شخصيات متعددة : شخصية الرسول ، وشخصية الإمام العام ، وشخصية المفتي ، وشخصية القاضي

فهو بشخصية الرسول مبلغ عن الله لا يرجع فيما أوحى إليه عن حدود ما أمر به أو نهى عنه ، والمسلمون مكلفون به كما نلقوه عنه في عمومه أو خصوصه ، وفي دوامه أو توقيته ؛ وهذا ينطب فيما هو من العقائد وأصول الأخلاق والعبادات ، ولا يعد النبي

(١) النبوة هي أن ترضع المرأة ولها وهي حامل